

المجلس (691) شرح صحيح مسلم "كتاب صلاة المسافرين وقصرها" (23) الشيخ وصي الله بن محمد عباس - حفظه الله -

وصي الله بن محمد عباس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا ومن يهديه الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له - 00:00:00

واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم - 00:00:17

وشر الامور محدثاتها. وكل محدثة بدعة. وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار الخوف الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اللهم اغفر لنا ولشايخنا ومشايخه ووالدينا وجميع المسلمين - 00:00:33 المتصل الى الامام مسلم رحمه الله قال باب صلاة الخوف وبه قال حدثنا عبد ابن حميد قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف باحدى الطائفتين ركعة والطائفة الاخرى - 00:00:58

مواجهة العدو ثم انصرفوا وقاموا في مقام اصحابهم مقبلين على العدو وجاء اولئك ثم صلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم ركعة ثم سلم النبي صلى الله عليه وسلم ثم قضى هؤلاء ركعة وهؤلاء ركعة. قال وحدثني ابو الربيع الزهراني وقال حدثنا فليح عن الزهري - 00:01:23

عن سالم بن عبدالله بن عمر عن ابيه رضي الله عنه انه كان يحدث عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخوف ويقول صليتها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا المعنى. نعم - 00:01:49 يا صلاة الخوف هكذا الذي يقال الخوف المقصود هنا ماذا هل كل خوف الذي يقرأ الانسان ويكون فيه يعني صلاة خاصة ليس المقصود هنا قتلا لان فيه كما هو واضح - 00:02:06

جميل احاديث انه في الغالب يكون السفر وفي السفر تكون ركعتان على معروف واذا كان البدو انه يهاجم او يباغت المسلمين. وان كان العدو مواجهها لك لكنه لا يتحرك الا انه كما قال الله تبارك وتعالى - 00:02:30 واسلحتكم وامتاعه علم الله انهم ايش انكم اذا الكريمة واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة معك. وليأخذوا اذرهم واسلحتهم فاذا كان العدو مقابل المسلمين جهتي القبلة او في غير جهة القبلة. هكذا فاذا كان في جهة غير القبلة فيجعل الامام صلاة خاصة الى جهة القبلة - 00:02:58

لكن اذا كان هو في جهة القبلة ويقوم المسلمون كلهم امام آآ وراء الامام. وراء الامام وراء النبي صلى الله عليه وسلم ثم يصلي بهم الامام ولا بد ان يكون له تعليم خاص كما علم النبي صلى الله عليه وسلم جميع الصلوات - 00:03:49 صلوا كما رأيتموني اصلي كذلك لابد ان يكون علمهم انه اذا كان كذا وكذا نكون نحن نتصرف كذا ولا يكون هذا الا بعد ان يعلم الامام فجأة اذا كان عمل السحابة لا يفهمون كيف يتصرفون - 00:04:10

وهناك اذا كان العدو كما جاء في هذا الحديث تنظرون فيه لكن الذي نقول صلاة الخوف الخوف المقصود به ليس كل خوف انما هو خوف العدو الذي يخاف ان يباغت المسلمين ويهاجم عليهم - 00:04:27

هذه الصلاة تبقى الى يوم القيامة ولا شك فيها لكن نقل القرطبي رحمه الله صاحبها المفهم قال ان الامام ابا يوسف تعرفون ابو يوسف ما هو؟ يعقوب ابن ابراهيم ابو يوسف صاحب الشافعي رحمه الله قال - [00:04:45](#)

ابي حنيفة رحمه الله قال لا تقوموا لا تكونوا هذه الثلاثة الان النبي صلى الله عليه وسلم وهي خاصة بي لقوله تعالى واذا كنت فيهم واذا كنت فيهم لكن الائمة كلهم ردوا. لماذا انا انبه على هذا؟ لانه في المذهب الحنفي في الحقيقة - [00:05:11](#)

اولا هم يتعصبون للمذهب كثير. لا شك فيه. هذا شيء مجرب في الدنيا كلها حتى لو كان الحديث صحيحا يعني يمررون الحديث على ما يوافقهم المذهب وهنا الامام ابو في بعض الاحيان يكون قول للامام ابي حنيفة - [00:05:34](#)

الكتب كلها اللي هي كاساني وفتى القدير وغيرهم وكذلك الطهطاوي وغيرهم ويقولون قال ابو حنيفة كذا وقال ابو يوسف كذا والفتوى على قول ابي يوسف وعلى كل حال اه يعني لازم التنبيه. ابو يوسف رحمه الله يقول ان هذه السنة كانت خاصة بالنبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:53](#)

لان الله تعالى يقول واذا كنت فيهم فلما توفيت توفاه الله تبارك وتعالى فلا صلاة لصلاة الخوف. وهذا في الحقيقة رد عليه في المفهم ردا جميلا الائمة بادبهم رحمة الله عليهم. قال يجب علينا ان نتبع السنة ولا - [00:06:19](#)

نتتبع اقوال الفقهاء مخالفة للسنة. هكذا تراجعونه هنا طولي هي يقول اللهم صلي على محمد او يكون تركته يقول يقول هنا ويدل على ان هذا التغيير اه الصلاة يحصل العلة علة الخوف. واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة - [00:06:42](#)

وكما قالت ال فلتقم طائفة منهم وليأخذوا اسلحتهم فاذا سجدوا فليكونوا من ورائكم طائفة اخرى لم يصلوا فليصلوا لكن نقل عن الامام ابي يوسف هكذا قال هو قال نقر فلان وفلان ما ذكرته لكنه - [00:07:17](#)

تلخصت قال نقل عن ابي انه قال لا تغيير في حية الصلاة لاجل الخوف اليوم. هذا لفظه هذا لاجل الخوف اليوم. وانما التغيير المروي في ذلك والذي عليه القرآن خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:39](#)

هكذا بصراحة تعال. نعم مستدلا بقوله تعالى واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة فاذا لم يكن فيهم لم تكن صلاة الخوف هذا اورده القرطبي ورد عليه ابن فراس داود وقال الاول ان هذا القول مردود غير مقبول. الاول ان امرنا - [00:07:59](#)

اتباعه صلى الله عليه وسلم والتأسي به فيلزم اتباعه مطلقا حتى يدل دليل واضح على الخصوصية ولا يصلح ما ذكر دليلا على ذلك. واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة لا يسله دليلا انه خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم - [00:08:20](#)

ولو كان مثل ذلك دليلا على الخصوصية للزم قصر الخطاب على من توجهت له. وحينئذ يلزم ان تكون الشريعة قاصرة على من خوطب بها. لكنه قد تقرر بدليل اجماعي ان حكمه حكم الله عز وجل الا - [00:08:40](#)

واحد حكمه على الجمع. وكذلك ما يخاطب به هو كقوله فان كنت في شك الاية في سورة يونس او من ما هي فان كنت في شك مما انزل مما انزلنا اليك فسل الذين - [00:09:00](#)

يقرأون الكتاب يا رسول الله فان كنت في شك هل هذا خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم؟ عام لجميع الامة. كذلك في يا ايها النبي حسبك الله ومن اتبعك يا ايها النبي - [00:09:18](#)

اوامر كثيرة جاءت من الله تبارك وتعالى. خوطب به النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا الخطاب عام لجميع الامة اه ثانيها الدليل الثاني انه صلى الله عليه وسلم قال صلوا كما رأيتموني اصلي اصلي والثالث - [00:09:32](#)

وما ذكرت لكن قال الثالثة وذكر الثالث انه او الرابع يقول بارك الله فيك بعد الثالث ان السحابة اضطرفوا توهم خصوص في هذه الصلاة وعدوه الى غير النبي صلى الله عليه وسلم. وهم اعلم بالمقال واقعد بالحال. فلا يلتفت الى قول من - [00:09:51](#)

الخصوصية. هكذا قال على كل حال واضح جدا هذا المعنى. فلا يقال انها خاص بالنبي وانما كان مسألة ما ذكر ابو يوسف وما سببه نقول هذه مسألة مهمة جدا في مثل هذه المسائل لابد ان نتنبه وننبه انفسنا - [00:10:15](#)

ونقول رحمة الله على ابي يوسف رحمه الله فقد اجتهد له اجره ولكنه خالفه الائمة والصواب خلافا بحيث ان صلاة الخوف متى كان العدو يخاف منه في اي دار من الدهاري - [00:10:35](#)

يكونوا الصلاة تكون صلاة الخوف مشروعة حدثنا عبد بن حميد وهو الكشي او الكش صاحب المسند معروف من الائمة الثقات

المصنفين المسندين اخبرنا عبد الرزاق وابنه همام امام وكذلك الهمام او - [00:10:52](#)

اخبرنا معمر بن راشد الزهري سالم عن ابن عمر قريبا كلهم ثقات قال ابن عمر صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف باحدى الطائفتين ركعة والطائفة الاخرى مواجهة العدو. وهذه السورة - [00:11:12](#)

صلاة الخوف تكون اذا كان العدو في غير جهة القبلة. فاذا اولا هنا تنبيه لا ننسى خطرة خاطرة بانه اولا صلاة الجماعة من اهم ما يكون لانه لولا هناك نجد وقد قرانا خلافا بين الائمة قالوا ان صلاة الجماعة ليست بواجبة وانما هي السنة. صلاة الجماعة واجبة والا كان الله - [00:11:31](#)

تبارك وتعالى قد عفا الغزاة في سبيل الله ان الجماعة يصلي كل واحد بمرده لكنه صلى الله عليه وسلم من صلى بهم جماعة ثانيا ومن حيث خرجت فوليت وجهك شطر المسجد الحرام العدو الى غير جهة القبلة فما دام الامكان ان يأخذ الامام جزء طائفة من -

[00:11:57](#)

ويصلي بهم الى جهة القبلة والآخرين في مواجهته على القبلة هنا والآخرين في مواجهة العدو هو في هذه السورة. والطائفة الاخرى مواجهة للعدو. ثم انصرفوا يعني صلى بهم صلى الله عليه وسلم باحدى الطائفتين ركع - [00:12:23](#)

والطائفة الاخرى مواجهة العدو ثم انصرفوا وقاموا في مقام اصحابهم مقبلين للعدو. لابد ان يكون ترتيب بانهم يخرجون السند لا كلام فيها. نهوا للكلام كله يكون ذكر الله تبارك وتعالى. وبعد ذلك يكون مواجهة العدو - [00:12:42](#)

انه لا يباغتنا وجاء الاخرون الذين كانوا في الاول في مواجهة الهدوء جاء اولئك ثم صلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم ركعة ثم سلم النبي صلى الله عليه وسلم ثم قضى هؤلاء وهؤلاء ركع - [00:13:03](#)

كل واحد هذا بنفسه ركعته وسلم بنفسه. لان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بكل طائفة ركعة ركعتان فسلم صلى الله عليه وسلم واما الذين كانوا في مواجهة العدو فهناك ايضا جزء منه لما - [00:13:21](#)

انصرفوا كلهم او هؤلاء الذين هم الطائفة الاخرى قالوا انها تصلي وتتم ركعتها بعد سلام النبي في مكانها ثم يذهبون لمواجهة العدو وهم يتجهون الى القبلة ويتممون ركعتهم ويسلمون. والنبي صلى الله عليه وسلم قد سلم - [00:13:42](#)

من قبله. هذه الصلاة ايضا اصحاب الراء لا يجيز ما يحتاج ان نذكر من هم قالوا لا يجوز ان يكون يخالف الامام امام سلم وكيف هؤلاء لا يسلمون؟ هذه كلها اقوال نحن نقول يجب على المسلم اذا صح عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء - [00:14:04](#)

لا يضرب له الامثال ولا الراء ابدأ ثبت هكذا. كذلك هناك قالوا انهم يكملون الاولون هؤلاء يكملون صلاتهم في مكانهم يعني الذين صلوا مع النبي صلى الله عليه وسلم اول ما صلوا فيكم صلاتهم في مكانهم - [00:14:29](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم الى الان لم يسلم وهم يسلمون ثم يذهبون. فقالوا هذا اذا لا يجوز لانهم سلموا قبل الامام. على كل حال هذه صور كثيرة جاءت بما يذكر لكم - [00:14:52](#)

في صلاة الخوف. ايها يؤخذ فهو جاي. فهنا في هذه الحالة طائفتان في غير جهة القبلة. فصلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم لكل واحد منهم او كل واحد منهم صلى بهم ركعة ركعة ثم سلم - [00:15:07](#)

وهم قاموا وسلموا وآآ تموا ركعتهم وسلموا لانفسهم انظروا ماذا يقول الشيخ وبهذا الحديث الذي قرأنا النووي رحمه الله يقول بهذا الحديث اخذ الاوزاعي واشهب المالكي وهو جائز عند الشافعي - [00:15:24](#)

ثم قيل ان الطائفتين قضا ركعتهم الباقية معا قيل متفرقين اهو الصحيح. لا يمكن ما ان لابد ان يكون متفرقين لانهم في غير جهة القبلة اهدى الطائفتين تكون جهة العدو ولا اخرون - [00:15:44](#)

يتممون ركعتهم الثانية الباقية الى جهة القبلة. نعم الثاني حديث ابن ابي حثمة يأتي بنحوه الا ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالطائفة الاولى ركعة وثبت قائما صلى الله عليه وسلم واتموا لانفسهم ثم انصرفوا ايتموا لانفسهم وسلموا - [00:16:04](#)

صلى الله عليه وسلم قائم للركعة الثانية بعدما قام للركعة الثانية هؤلاء واذا اتبعنا النبي صلى الله عليه وسلم لابد ان يقرأ شيء من

الايات وغيرها ثم هؤلاء اكملوا في مكانهم يأخذ وقت - 00:16:28

يذهبون الى واتجاه العدو يقول حتى اتموا فاتموا لانفسهم سم انصرفوا فصفوا وجاه العدو وجاء الاخرون فصلى بهم ركعة ثم ثبت جالسا صلى الله عليه وسلم حتى اتموا ركعتهم سم سلم بهم - 00:16:45

لم يصل بهم لم يصلي بالطائفة الاولى. هم الطائفة الاولى بنفسهم يسلمون. ويقول هنا اتموا ركعتهم ثم سلم بهم وبهذا اخذ ما لك والشافعي وابو ثور وغيرهم بانه ثابت بهذه السنة بهذه الحالة السنة ولا مناصب قبوله. وذكر عنه ابو داود في سننه صفة اخرى انه صفهم - 00:17:03

صفيني فصلى بمن يليه ركعة ثم ثبت قائما حتى صلى الذين خلفه ركعة ثم تقدموا وتأخر الذين كانوا قدامهم فصلى بهم ثم قعدا حتى صلى الذين تخلفوا ركعة ثم سلم وفي رواية سلم بهم - 00:17:27

الطريق التي ذكرها عن ابي داود هذا اذا كان العدو في جهة القبلة فلا يحتاجون الا انهم على اولون يتممون سم هؤلاء يتأخرون والثاني والاخرون والنبي صلى الله عليه وسلم والامام بعده الى يوم القيامة ما دام قتل العدو فيكون يسلم ما لآخرين - 00:17:47 نعم هذا في الحقيقة قال تم الخوف هنا على كل حال ليس المقصودون وكما قلت لكم مطلق الخوف انما هو الخوف من الدرو قد ورد قال في فتح الباري قد ورد في كيفية اسراء الخوف صفات كثيرة - 00:18:14

ورجح ابن عبد الوهاب الكيفية الواردة هنا في حديث ابن عمر على غيرها لقوة الاسناد لكن الترجيح يكون فيما اذا كان العدو في غير جهة القوى فهذا يكون لا شك فيه. لكن اذا كان في جهة القبلة فلا - 00:18:36

ان يذهبوا وجاه العدو؟ نعم ويقول رجع ابن عبد البر هذه الكيفية الواردة في حديث ابن عمر الى غيرها لقوة اسناد ولموافقة الاصول ما هي الاصول في ان المعموم يعني كأنه يقصد كما ذكر من في الاستذكار - 00:18:54

قال في التمهيد في الاستذكار في ان المأموم لا يتم لا يتم صلاته قبل صلاة امامه وهنا لما كانوا هم الطائفة الاولى قاموا والنبي صلى الله عليه وسلم قائم للركعة الثانية وقام هؤلاء - 00:19:15

الركعة الثانية واتموا صلاتهم وتشهدوا والنبي صلى الله عليه وسلم قائم وسلموا وذهبوا. فقال الامام ابن عبد فهذا خلاف الوصول لا يجوز للامام للمأموم ان يسلم من قبل الامام. معروف هذا مو كذا - 00:19:34

يعني اذا سلم فسلموا. فلا يكون السلام كما جاء في الحديث انما جعل الامام ليتم به وهذا اصول نقول انا يذكرني هنا قول ابن القيم رحمه الله قال ان الفقهاء فقهاء المذاهب - 00:19:53

ما معناه ان الفقهاء يقعدون قواعد ويطبّقون عليها الاحاديث ويكون قد قصر في معنى الحديث وان اهل وان اهل الهدي اقعد الناس لقواعد الشريعة لانهم يدورون مع كل نص دل على شيء. فهنا هذه هذا حديث صلاة خاصة مثلما يصلي الناس - 00:20:12

وهم حاملين اسلحة وغيرها. هذا خاص كذلك سلامهم قبل امامهم. ايضا موافق للوصول الحديث هو الاصل الاصولي بارك الله وهذا هو الذي يجب ان نؤمن جميعا ولا نتعصب لمذهب ورحمة الله على جميع الائمة - 00:20:48

قال احمد بن حنبل رحمه الله ثبت في صلاة الخوف ستة احاديث او سبعة وهذا على وصول الامام احمد رحمه الله. نعم لا يترك اي حديث ولو كان عند الآخرين مخالفة للوصول وكذا الى اخره. او غير معقول او مخالف للعقل - 00:21:10

كثيرة يردون الحديث كما هو معروف بوصولهم. الامام احمد رحمه الله اذا ثبت الحديث باي طريق لا يتركه حتى لو ثبت شيء عن الصحابة والاخرون ربما يقول لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم وفعله الصحابة فيقولون لا يصح اي يخالف النبي صلى الله عليه وسلم - 00:21:31

يقول وهو رحمة الله عليه يقول ما دام احد الصحابة قال هذا الكلام وساع عنه جاز ان يفيل به كما هو يعني موجود قرن الطواف عدة اطوفة هل يجوز لك ان تقرر ثم تصلي في موضع واحد - 00:21:54

ثلاث طواف واحد وعشرين لكل سبعة ركعتان ركعتان في مكان اجازته عائشة رضي الله عنها. وكذلك غير واحد وغيرهم الحاصل على كل القول الامام احمد قد ثبت في صلاة الخوف ستة احاديث وسبعة ايها فعل جاز - 00:22:14

وقد جاز جاء عن سهل ابن ابي حثمة قال يقوم الامام مستقبل القبلة وطائفة منه ما هو وطائفة من قبل العدو الى العدو ويصلي بالذين ما هو ركعة ثم يقومون فيركعون لانفسهم ركعة ويسجدون سجدتين في مكانهم ثم - [00:22:36](#)

هؤلاء الى مقام اولئك فيركع بهم ركعة وله سنتان سم يركعون ويسجدون بسجدتين ثم ذكر طريقا اخر للحديث قال فذكره عن سهل مرفوعا كذا رجعه الشافعي ولم يختر اسحاق شيئا الا - [00:22:59](#)

سيئين يعني قال سواء كان هذا اي نوع من الانواع التي وردت في الحديث اذا اختار الانسان فجاز هذا قوله رحمة الله عليه. وكذلك قال الطبري وغير واحد منهم ابن المنذر - [00:23:19](#)

نعم وسرد ابن المنذر ثمانية اوجه وكذا ابن حبان في صحيحه وزاد وجها تاسعا وقال ابن حزم فيها وجوه بينها في جزء او اثبتها في جزء مفرد وقال ابن العربي في القبس - [00:23:36](#)

جاء فيها روايات كثيرة اوضحها ستة عشر رواية مختلفة هذي كلها ذكرها في المفهم ولم يثبتها. وقال النووي رحمه الله نحوه في شرع مسلم ولم يثبتها اذا. وقد بينها شيخنا هكذا يقول ابن حجر - [00:24:00](#)

وقد بينها شيخنا ابن حجر شيخنا الحافظ ابو الفضل العراقي في شرح الترمذي وزاد وجها اخر فصارت سبعة لكن يمكن ان تتداخل قال ابن القيم رحمه الله اصولها ست صفات وبلغها بعضهم اكثر وهؤلاء كلهم رأوا اختلاف الرواية او رواة في قصة - [00:24:19](#)

جعلوا ذلك وجها من فعل النبي صلى الله عليه وسلم. انما هو من اختلاف الرواد وحكى ابن قصار المالكي ان النبي صلى الله عليه وسلم صلاها عشر مرات قال ابن العربي صلاها اربع وعشرين مرة - [00:24:44](#)

وقال الخطابي صلاها النبي صلى الله عليه في ايام مختلفة باشكال متباينة هذا من الممكن ان يجمع الطالب الان هذه الالوجه هي يعني ستة عشر اربعة عشر اربعة وعشرين كل هذا لو جمع احد معذري ففي هذه الايام الطلبة في الجامعات المتخرجون - [00:25:01](#)

الذين هم يريدون ترقية في بعض الاحيان الطفل هذا ينبغي ان يأخذوا يوجه الى اللامة ان شاء الله وهنا اقال الخطابي بايام مختلفة باشكال متباينة. يتحرى ما هو الاحوط للصلاة وابلغ للحراسة - [00:25:22](#)

ده الكلام يعني موافق جدا فهي على اختلاف سورها متفقة المعنى. فاذا اي صورة يرى افضل ذلك يكون اعون لحراسة العدو يختاره الامام. نعم واولا ان صلاة الخوف الى يوم القيامة ما قتل العدو ولا شك فيه - [00:25:43](#)

وقد يكون الخوف يأتي من العدو اشد مما كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الغزوات والمسلمين كثر وهناك ناس قلة في بعض البلدان قد يلاقون مثل هذه. ولذلك على كل حال ندعو الله تبارك وتعالى ان يؤمن بلاد الاسلام والمسلمين - [00:26:04](#)

وما دام الانبياء قد آعانوا من العدو حتى قدر بعضهم فلا يتمنى الانسان ان دعوته الى التوحيد يمشي على الورود ابدا لابد ان يلاقي من من يخالف وربما يكون - [00:26:26](#)

اخراج من البلد او ايداء للاهل والعيال الى اخره. نعم. زيدوا بعده قال وحدثنا ابو بكر الثاني ابو الربيع الزهراني هو سليمان ابو الربيع من هو ابو الربيع الزهراني سليمان ابن ابي سليمان الزهراني على كل هالمن الثقات. فليه ابن سليمان والزهرى سالم كلهم ثقات نعم - [00:26:45](#)

قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال حدثنا يحيى ابن ادم عن سفيان عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف في بعض ايامه فقامت طائفة معه وطائفة بازاء العدو - [00:27:17](#)

فصلى بالذين معه ركعة ثم ذهبوا وجاء الآخرون فصلى بهم ركعة ثم قضت الطائفتان ركعة ركعة قال وقال ابن عمر فاذا كان خوف اكثر من ذلك فصلى راكبا او قائما تومئ ايما. نعم - [00:27:41](#)

وابو بكر من الشيباء الامام يحيى ابن ادم القرشي سقة سفيان هو في هذه الطبقة هو سفيان ابنه سفيان ابني الصغير الثوري وليس القتان عن موسى ابن عقبة صاحب المغازي الثقة نافع مولى ابن عن ابن عمر قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف في بعض - [00:27:59](#)

ايامه فقد فقامت طائفة ما هم وطائفة بازاء العدو. مصر الاول فصلى بالذين معه ركعة ثم ذهبوا. وجاء الآخرون فصلى بهم ركعة ثم

قضت الطائفتان ركعة ركعة قال وقال ابن عمر فاذا كان خوف اكثر من ذلك فصلي راكبا او قائما تومي ايمان - [00:28:24](#)
هذا لابد ان يكون السحابي لابد ان يكون سمعه او اجتهاد السحابي كله مقبول او يكون سمي من النبي صلى الله عليه وسلم فاذا كان خوف اكثر بحيس لا يمكن اي يصطفوا. ولا يمكن ان آآ ينفصلوا. ويكون العدو - [00:28:51](#)

في حال قد يكون في حال تأهب وفي هذه الحالة يصلون ركعة ركعة وهي صلاتهم تامة قال بعضهم قال بعضهم هذه ركعة انما هي كأنه ركعة ثم بعد ذلك اذا وجدوا فرصة فيتممون ويقتضون الركعة الثانية. لكن الصحيح ان هذه صورة - [00:29:11](#)
ولو ركعة واحدة في الخوف فقد قضى ما عليه في الظهر ركعة واحدة لا يمكن اكثر من هذا. وكذلك اذا كان جاء اشد من هذا فصلوا ركبانا ورجالا كما جاء في الحديث الصحيح. زيدوا بعده - [00:29:36](#)

قال حدثنا محمد بن عبدالله بن النمير قال حدثنا ابي قال حدثنا عبد الملك بن ابي سليمان عن عطاء عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما انه قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف فصفنا صفين صف خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم -

[00:29:59](#)

والعدو بيننا وبين القبلة فكبر النبي صلى الله عليه وسلم وكبرنا جميعا ثم ركع وركعنا جميعا. ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعا. ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه وقام الصف المؤخر - [00:30:21](#)

في نحر العدو فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم السجود وقام الصف الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود وقاموا ثم تقدم الصف المؤخر وتأخر الصف المقدم ثم ركع النبي صلى الله عليه وسلم وركعنا جميعا. ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعا -

[00:30:39](#)

ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه الذي كان مؤخرا في الركعة في الركعة الاولى. وقام الصف المؤخر في نحر العدو. فلما النبي صلى الله عليه وسلم السجود والصف الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود - [00:31:01](#)

فسجدوا ثم سلم النبي صلى الله عليه وسلم وسلمنا جميعا قال جابر رضي الله عنه كما يصنع حرسكم هؤلاء بامراء بامرائهم محمد بن عبدالله بن النمير الحمداني ثقة وابوه عبدالله بن نمير - [00:31:17](#)

كلاهما ثقة حدثنا عبد الملك ابن عبد الملك ابن ابي سليمان هو عبد الملك ابن ابي سليمان وابو سليمان اسمه ميسرة. العزمي ثقة ان شاء الله وسدوق بن ابي رباح عن جابر رضي الله عنه. نعم - [00:31:36](#)

قال شهدتم على رسول الله هذه صلاة اخرى في وقت اخر شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف فصفنا صلى الله عليه وسلم صفين خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:31:55](#)

والصف الثاني خلف الصف الاول ولا عدو بيننا وبين القبلة. فاذا اذا كانوا الحمد لله رب العالمين فلا يخفى عليهم تحركات العدو في هذه الالة ولو كان بعضهم رفع كما ذكروا في التفصيل قالوا ولو كان بعضهم رفع رأسه الى العدو ونظر لا يضر هذا في خشوع الصلاة

بل - [00:32:16](#)

من من افضل الصلوات التي هو في مواجهة الموت لكنه يذكر الله تبارك وتعالى. نعم. فهنا والعدو بيننا وبين القبلة. فاذا الصفاني هكذا صف كلاهما في وقت واحد كبروا تكبيرة الاهرام النبي صلى الله عليه وسلم. وكذلك قرأ النبي صلى الله عليه وسلم وقرأه. فكبر النبي صلى الله عليه وسلم وركعنا جميعا ثم ركع - [00:32:40](#)

جميعا حتى في الركوع ايضا ممكن التحسس من تحركه العدو. فكلهم صفاني ما دام العدو امامهم كده كلهم ركعوا ايضا اي نعم وقام ورفعنا جميعا سم انحدر بالسجود صلى الله عليه وسلم - [00:33:08](#)

والصف الذي يليه وقام الصف المؤخر في نهر العدو فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم السجود وقام الصف الذي - [00:33:30](#)

ان هدر الصف الموقر بالسجود. الاولون قائمين في مواجهة الادومة النبي صلى الله عليه وسلم وقاموا ثم تقدم الصف المؤخر وتأخر الصف المقدم حتى يكون لهم قرب مع الامام مع النبي صلى الله عليه وسلم - [00:33:50](#)

وتأخر الصف المقدم ولا بد ان يكون ترتيب وتعليم من السابق ثم ركع النبي صلى الله عليه وسلم وركعانا جميلا مثل الركعة الاولى. ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعا. ثم انحدر بالسجود والسفو - [00:34:11](#)

الذي يليه الذي كان مؤخرا في الركعة الاولى. وقام الصف المؤخر في نحور العدو. فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم السجود والصفو الذي يليه انحدر الصف الموقر بالسجود فسجدوا. ثم سلم النبي صلى الله عليه وسلم وسلمنا جميعا - [00:34:26](#)

قال جابر كما يصنع حرسكم هؤلاء بامرئهم وهذا والله اعلم يعني هذا الحديث يعني يتلمس منه تاريخه الحديث لان تعرفون ان اول من اتخذ الحرس معاوية رضي الله عنه لو كان اذا كان قائما اذا كان يخطب ايضا كان يقوم له الحرس. وفي صلاته هؤلاء على حرص عدة - [00:34:46](#)

وحرس بعضهم يتفقون انهم يصلون مع الامام بعضهم الركعة الثانية الى اخره. فهذا يدل على انه يروي في زمن معاوية بعد مدة طويلة رضي الله عنه ورحمه وعلى كل حال في هذه القصة - [00:35:20](#)

ينال بعضهم بهذا السبب انه غير السنة وكذا وكذا وايضا اشياء كثيرة منها لكن هو خال المسلمين يجب عليهم ان على رغم انهم انه وقالوا المسلمين القول مثل ما قال قال احد احد من الروافض لعائشة - [00:35:39](#)

احد منهم قال انا انت لست بامي خالد انا ام المؤمنين لا ام المنافقين الذي لا يقبل معاوية فليدغم انفه على كل حال بالسنة يجب عليه ان يحترمه. رأى ان الناس قتلوا عليا رضي الله ما تركوه. وكذلك - [00:36:02](#)

فلذلك لزم ان يتخذ الحرس ايضا. وهذا واجب حتى في هذا الزمان لا ينبغي لامام المسلمين يمشي بين الناس لعل احدا يباغته ويفجع المسلمين فيه الملك او في الامير او في كذا. حق لهم بل واجب عليهم ان يجلو لانفسهم حصنا وحرصا. وهذا واجب لماذا - [00:36:26](#)

لانه لانهم تتعلق بهم اعمال الامة وكذلك هناك مسؤوليات الى اخره الا كل حال كما يصنع حراسكم هذه النووي رحمه الله ذكر هنا ايضا آا بالطول قال حديث ابن عباس نحو اديس جابر لكن ليس فيه تقدم الصف وتأخر الآخر. وبهذا الحديث قال الشافعي وابن ابي ليلى وابو يوسف اذا كان العدو في - [00:36:54](#)

القبلة ويجوز عند الشافعي رحمه الله تقدم الصف الثاني وتأخر الاول كما في رواية جابر. ويجوز بقاؤهما على هذا هنا يعني ذكر له رأي رحمه الله فاذا ما دام على دومها في مواجهته - [00:37:22](#)

وفي القبلة. فكلهم يكبرون مع الامام ثم الصف الاول بعدما يركع يكمل الامام ركعة الركعة الاولى والركعة الذين هم امام الاول هم لا يحتاج ان يتأخروا في مكان الطائفة الفانية. يقول يكملوا في مكانهم. لان هذه الحركة كلما قلت الحركة في الصلاة كان افضل. ولذلك انظروا قال - [00:37:41](#)

الا انه ويجوز عند الشافعي رحمه الله تقدم الصف الثاني وتأخر الاول كما في رواية جابر ويجوز بقاؤهما على حالهما ما دام العدو وهو الصف الاول قد سلم على النبي صلى الله عليه وسلم يصلون في مكانهم ويجلسون ثم يقومون هؤلاء في حالة الجلوس يمكنهم مراقبة - [00:38:16](#)

القبلة ثم يقوم الصف الثاني في مكانه فيتم لا يحتاج ان يأتي الصف الاول مؤخرا انما هو فقط للقرب النبي صلى الله عليه وسلم. فلذلك قال الشافعي رحمه الله هذا اذا رأي معقول على كل حال - [00:38:38](#)

ويجوز بقاؤهما على حالهما كما هو ظاهر حديث ابن عباس الحديث الرابع حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بكل تائبة ركعتين طول فيه ايضا جزاه الله خير في هذا المانع - [00:38:57](#)

وهو كما ذكر لكم في التفصيل انه ينبغي كما قال الخطابي رحمه الله صلاة الخوف صلاها النبي صلى الله عليه وسلم في ايام مختلفة واشكال متباينة يتحرى في كلها ما هو احوط للصلاة وابلغ - [00:39:13](#)

الحراسة نعم بعده قال حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير قال حدثنا ابي قال حدثنا عبد الملك بن ابي سليمان عن عطاء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه قال - [00:39:33](#)

شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف فصفا صفين قال حدثنا احمد بن عبدالله بن يونس قال حدثنا زهير قال
حدثنا ابو الزبير عن جابر قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما من جهينة - [00:39:53](#)
فقاتلونا قتالا شديدا فلما صلينا الظهر قال المشركون لو منا عليهم ميلا لاقتطعناهم فاخبر جبريل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك
فذكر ذلك لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:40:17](#)
قال وقالوا انه ستأتيهم صلاة هي احب اليهم من الاولاد ولما حضرت كانوا يعرفون انهم تأتيهم اصلاء له صلاة العصر او كذا انها احبهم
يعرفون احب اليهم هذه الصلاة من اولادهم. اي نعم. فلما فلما حضرت العصر قال صفا صفين والمشركون - [00:40:33](#)
بيننا وبين القبلة قال فكبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكبرنا وركع فركعنا ثم سجد وسجد معه الصف الاول فلما قاموا سجد
الصف الثاني ثم تأخر الصف الاول وتقدم الصف الثاني فقاموا مقام الاول. فكبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكبرنا وركع فركعنا -
[00:40:54](#)
ثم سجد وسجد معه الصف الاول وقام الثاني فلما سجد الصف الثاني ثم جلسوا جميعا سلم عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ابو الزبير ثم خص جابر رضي الله عنه ان قال كما يصلي امرؤكم هؤلاء. اي نعم - [00:41:17](#)
الرواد احمد بن عبد الله ابن يونس اليربوعي الكوفي ثقة زهير هو ابن معاوية ابن حديد الجعفي الكوفي ثقة ايضا معروف عند الائمة.
قال حدثنا ابو الزبير ومحمد بن مسلم ابن تدرس - [00:41:38](#)
المكي ثقة مدلس لكنه يعني اخر الرواية تدل على انه لم يدلسنا ده اللي سمعناه لم يسمع من جابر ويكون قد سمي من غيره فروى
بصيغة عن جابر. صيغة موهمة للسماء وعدم السماء - [00:41:57](#)
ما قال حدثني جابر. لكن انظروا قال ابو الزبير ثم خص جابر ان قال كما يصلي امرؤكم وهؤلاء. ما نوى هذا الحديث سمعه من جابر
رضي الله عنه ولم يدلس فيه. وعلى كل هذا يعني ليس فيه تدليس - [00:42:17](#)
اه حتى نحتاج الى ولو كان ونقول الحديث السابق متابع له. الحديث السابق الذي فيه عن ابي سليم. عبد الملك ابن ابي سليمان عن
جابر مثله قال اه اه قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما من جهينة فقاتلونا قتالا شديدا - [00:42:36](#)
فلما صلينا الظهر قال المشركون لو ملنا عليهم ميلا لاقتطعناهم. يعني ارادنا ان نصلي الزهر. فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخبر جبريل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك - [00:42:59](#)
وذكر ذلك لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم يريدون ان يميلوا علينا ميلا واحدة قال وقالوا انه ستأتيهم صلاة هي احب اليهم
من الاولاد فلما حضرت العصر قال صفا صفين - [00:43:17](#)
والمشركون بيننا وبين القبلة قال فكبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكبرنا وركع فركان ثم سجد وسجد معه الصف الاول فلما قاموا
وجد الصف الثاني ثم تأخر الصف الاول وتقدم الصف الثاني مثل العدس السابق الذي قال فيه الشافعي رحمه الله لو - [00:43:36](#)
اكمل كل واحد في مكانه ايضا جاز. نعم المقام الاول فكبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكبرنا وركع فركانا ثم سجد وسجد معه
الصف الاول وقام الثاني فلما سجدت الصف الثاني - [00:44:00](#)
قال ثم جلسوا جميعا سلم عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم. هكذا قال سلم بهم او سلم عليهم كلا المعنى كلها الزبير سم خص
جابر ان قال كما يصلي امرؤكم هؤلاء. الحديث ان متفقان في المعنى نعم - [00:44:17](#)
قال حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري قال حدثنا ابي قال حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن صالح بن خوات بن جبير
عن سهل بن ابي حثمة رضي الله عنه - [00:44:35](#)
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى باصحابه في الخوف وصفهم خلفه صفين فصلى بالذين يلونه ركعة ثم قام فلم يزل قائما
حتى صلى الذين خلفهم ركعة ثم تقدموا وتأخر الذين كانوا قدامهم - [00:44:51](#)
وصلى بهم ركعة ثم قعد حتى صلى الذين تخلفوا ركعة ثم سلم. سلم بهم جميعا هذه الاحاديث اخرجها البخاري ايضا عبيد الله بن
معاذ بن معاذ الانبري ثقة ابوه معاذ ابن معاذ ابن النصر ابن حسان العنبري ثقة شعبة ابن - [00:45:10](#)

حجاج بن الورد العتكي الامام معروف عبدالرحمن بن قاسم عبدالرحمن ابن القاسم ابن محمد ابن ابي بكر محمد ابن ابي بكر وعبد الرحمن ابن القاسم والقاسم كان احد فقهاء المدينة نعم - [00:45:29](#)

خذهم عبيد الله قرية قاسم ابو بكر سليمان خارجه. نعم قال ادري انا بيه القاسم ابن محمد ابن ابي بكر ام صالح ابن خوات ابن جبير صالح ابن خوات ابن جبير ابن النعمان الانصاري - [00:45:47](#)

وهو صحابي صغير لابن ابي هيثمة صحابي معروف فهذا فيه لطيفة رواية الصحابي عن الصحابي ويدخل في مصطلح الحديث رواية العقرب الصحابة كلهم يعتبرون قرنا واحدا نعم بن ابي حثمة - [00:46:05](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى باصحابه في الخوف فسفهم خلفه صفين فصلى بالذين يلونه ركعة ثم قام فلم يزل قائما حتى صلى الذين خلفهم ركاء. ثم تقدموا وتأخر الذين كانوا قدامهم - [00:46:26](#)

فصلى بهم ركعة ثم قعد حتى صلى الذين تخلفوا ركعة ثم سلم للجميع وهذا مثل حديث جابر ايضا حديث لابن ابي حنيفة ان الصفيين فيه ان الصفيين الذين كانوا تقدموا حتى يكونوا وراء الامام في الركعة الثانية للامام والركعة الاولى لهم نعم - [00:46:44](#)

قال حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن يزيد ابن رومان صالح بن خوات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ذات صلاة الخوف ان طائفة صفت صلت معه وطائفة - [00:47:10](#)

تجاه العدو فصلى بالذين معه ركعة ثم ثبت قائما واتموا لانفسهم ثم انصرفوا فصفوا وجه العدو وجاءت الطائفة الاخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت ثم ثبت جالسا واتموا لانفسهم ثم سلم بهم - [00:47:29](#)

نعم يحيى بن يحيى معروف هذا ليس يا ابني هالليث انما هو يحيى بن يحيى ابن بكر النيسابوري الخرساني وراوي مالك رحمه الله قال يحيى الليثي غير وهذا غير كلاهما يروي عن مالك قرأت على مالك - [00:47:48](#)

رحمه الله ما لي امام دار الهجرة ان يزيد ابن رومان ويزيد ابن رومان الاسدي ابو روح المدني ثقة عن صالح ابن خوات الصغير. عن صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ذات الرقاء - [00:48:13](#)

هذا من هو عن صلى قالوا هو ثالث بن ابي حنيفة وقيل ان هذه واقعية اخرى. غزوة ذات الرقاء كانت في برد شديد امرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يلبسوا التساخين ويمسحوا عليها كما جاء في الروايات. فهذه - [00:48:31](#)

اخرى وصالح بن القواد يروي عن من صلى هو صحابي مبهم وابهامه الصحابي لا يضر. لا يقال انه مبهم والمبهم مجهول ابدا وابن اورده ابن حجر في بلوغ المرام ايضا وقرروا هذا المانع بانه السحابي امام الصحابي لا - [00:48:53](#)

في ساحة الحديث في شيء. وقد اثنى ان وزارة الرقاة يبدو ان هذه واقعية اخرى قال صلى بهم صلاة الخوف ان طائفة صفت معه وطائفة وجاه العدو. وهذا خلاف ما الرواية السابقة التي كانت العدو في اتجاه - [00:49:16](#)

قبلة فهنا جاء العدو وطائفة وجاه العدو. فصلى بالذين معه ركعة ثم ثبت قائما واتموا لصلاة في مكانهم. كما اقترح الشافعي رحمه الله وذلك الشافعي ما قال هذا الكلام الا انه رأى هذا المعنى - [00:49:36](#)

او يكون قد وافق السنة فصلى بالذين ما ثم سبت قائما واتموا صلاتهم ثم انصرفوا فصفوا جاه العدو جاءت طائفة اخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت ثم ثبت جالسا صلى الله عليه وسلم حتى اتوا عبيد - [00:49:58](#)

التي مؤخرا كانت التي سلت بعد ان في في الركعة الثانية من النبي صلى الله عليه وسلم فثبت جالسا صلى الله عليه وسلم. واتموا لانفسهم. سم سلم بهم صلى الله عليه وسلم - [00:50:18](#)

الفرق بينهما الطائفة الاولى صلوا اه سلموا قبل الامام وذهبوا وهؤلاء تشرفوا بان النبي صلى الله عليه وسلم سلم معهم هذا النوع لا يجيزه بعضهم. قالوا لا يجوز سبق الامام. كيف - [00:50:33](#)

كيف يسلمون قبل الامام؟ كيف يتمون صلاتهم اتركوا هذه كلها وضحوها امام هذا الحديث في الصحيح واقبلوه نعم زيدوا بارك الله فيكم قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا عفان قال حدثنا ابانا ابن يزيد - [00:50:51](#)

قال حدثنا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن جابر رضي الله عنه انه قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنا

بذات الرقاع قال كنا اذا اتينا على شجرة ظليلة تركناها لرسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:51:12](#)

قال فجاء رجل من المشركين وسيف رسول الله صلى الله عليه وسلم معلق بشجرة فاخذ سيف نبي الله صلى الله عليه وسلم

واختلطه فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اتخافني - [00:51:31](#)

قال لا قال فمن يمنعك مني؟ قال الله قال الله يمنعني منك. قال فتهدده اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغمد السيف وعلقه

قال فنودي بالصلاة فصلى بطائفة الركعتين - [00:51:47](#)

ثم تأخروا وصلى بالطائفة الاخرى ركعتين قال فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اربع ركعات وللقوم ركعتان. نعم اه هذي

واظحة جدا فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اربع ركعات - [00:52:04](#)

ابو بكر من ابي شيباء الامام ابن مسلم البغدادي الكوفي ثقة حدثنا ابان ابن يزيد العطار قريبا ثقة. قال حدثنا يحيى ابن ابي كثير هي

هي ابن ابي كثير وابو كثير - [00:52:21](#)

صالح ابن المتوكل ثقة ابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف رحمه الله ورضي عن الصحابي عبدالرحمن ابن عوف عن جابر رضي الله

عنه قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:52:40](#)

حتى مارسوا حتى اذا كنا بذات الرقاب هنا انظروا ماذا يقول ذات الرقاع الشيخ ذات الرقاي هي غزوة معروفة كانت سنة خمس من

الهجرة بارض غطفان من نجد. سميت ذات - [00:52:59](#)

لان اقدام المسلمين نقت من الحفاء فلفوا عليها الخرق. هذا هو السخيف بسبب تسميتها. وقد سبت هذا في الصحيح. رواه البخاري

وغيره وايضا يعادل غزوة نفسها قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:53:16](#)

اه امرهم وجههم النبي صلى الله عليه وسلم وقال التسخين هكذا التسخين هي تسخين معناه الذي يسخن به الجسم كان بعضهم

يكون لبس عنده مثل الجورب او مثل الذي يسمى خف الجلد - [00:53:38](#)

وبعضهم لم يجد الا انه لفة عقد بالتفسير جاء في تفصيل المسألة انه لفوا على اقدامهم الخرق هكذا ومن هنا وكان امرهم ان يمسحوا

اليه لا يغزلوا لان البرد الشديد وانتم في اهم ما يكون لا يمرض احدكم في مثل هذا فكان - [00:54:04](#)

قد يكون هناك قد نقت وانخرقت ثم مع ذلك هم كانوا يمسحون عليه. من هنا يقولون اذا كان الشراب ثقيلًا ولو كان بعض الشقوق

جاز المس عليه. تنظرون استدلو بهذا في والشيخ قاسمي له كتاب المسألة الجوهرين. كتاب - [00:54:27](#)

اجازوا ولا كل حال لان اه اقدامهم قد نقت وكذلك انشقت خرقهم التي كانوا لفوها. ما ذلك كانوا يمسحون وقطعا يقول لابد ان يكون

مكشوفًا ومقطوعًا. مع ذلك يقاس عليها الشراب او اي شيء من هذا النوع اذا كان احد آآ خفه يكون بعض الشقوق فيه - [00:54:52](#)

نعم ويقول هنا مثل الحديث السابق لكنه فصلى ان طائفة وجاهلة فصلى بالذين ما هو ركعة ثم ثبت قائما صلى الله عليه اي نعم من

جابر قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنا بذات الرقاب - [00:55:20](#)

قال كنا اذا اتينا على شجرة ظليلة تركناها لرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا هو الادب ادب الصحابة الذين كانوا يقدون بارواحهم

للنبي صلى الله عليه وسلم. فكيف بالظل - [00:55:39](#)

لو كان واحد يحترق في الشمس لكنه يترك للنبي صلى الله عليه وسلم الظلام. يقول تركناها لرسول الله صلى الله عليه وسلم. يعني

في اجازة وكان النبي صلى الله عليه وسلم علق سيفه على الشجرة ونام او كما جاء اضطلع صلى الله عليه وسلم - [00:55:53](#)

جاء رجل من المشركين وسيف رسول الله صلى الله عليه وسلم معلق بشجرة. فاخذ سيف نبي الله صلى الله عليه وسلم. فاخترته

يعني سل له من ضمنه اختراق قرض وسلموا - [00:56:13](#)

واخرجه من ضمه فقال لرسول الله صلى الله عليه هل تخافني؟ قال لا. وهكذا ينبغي الانسان امام العدو لو ارتجف وخاف يتشجع

اكثر. لكنه اذا قال لا ربما هو ايضا يلقي الرعب في قلبه - [00:56:29](#)

فعلى كل حال. فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا. قال فمن يمنعك مني؟ قال الله يمنعني مني قال فتهدد اصحاب رسول الله صلى

الله عليه وسلم فاغمد السيف وعلقه - [00:56:48](#)

في السيرة تجدون انه ارتجفت يده وسقط السيف بدأ فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم في سيرة ابن هشام وغيره واخذ النبي ارتجف وسقط السيف من يدي هنا انه اغمض السيف. لكن هناك في السيرة فارتجف يده او ارتجفت يده - [00:57:02](#) وسقط السيف من يده فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم وقال من يمنعك مني؟ قال لا احد غيره. فعفا عنه النبي صلى الله عليه وسلم. وجاء في الاخير انه اسلم ايضا - [00:57:25](#)

فاغمد السيف وعلقه قال فنودي بالصلاة. نودي بالصلاة. ايضا نعم ينبغي ان ينادى ويؤذن في كل مكان حتى اذا كان الانسان وحده كما جاء في الحديث اذا كان يريد ان يصلي وليس هناك احد من المسلمين في نادي يؤذن ويصلي - [00:57:39](#) نعم آ فقال فنودي بالصلاة فصلى بطائفة ركعتين ثم تأخروا وصلى بالطائفة الاخرى ركعتين يعني قال فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اربع ركعات وللقوم ركعتان جاءت هذه الرواية عند البخاري ايضا وفيه انهم كلهم اتموا صلاتهم وسلموا ثم ذهبوا. فكانت للنبي صلى الله عليه - [00:58:00](#)

اربعة ركعات ايضا جاز للامام ان يصلي لكل طائفة ركعتين ركعتين. نعم. زيدوا بعده. قال حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال اخبرنا يحيى يعني ابن حسان قال حدثنا معاوية وهو ابن سلام قال اخبرني يحيى - [00:58:29](#) قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان جابر رضي الله عنه اخبره انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم باحدى الطائفتين ركعتين ثم صلى بالطائفة الاخرى ركعتين - [00:58:50](#) وصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع ركعات وصلى بكل طائفة ركعتين نعم عبد الرحمن ابن عبد الله ابن عبد الرحمن الدارمي صاحب المسند الامام معروف. قال حدثنا يحيى وهو يحيى ابن حسان ابن - [00:59:08](#) حيا التنيس البكري المصري ثقة قال اخبرني ابو سلمة ابن عبد الرحمن الامام معاوية. الا يحيى ابن حسان قال حدثنا معاوية ابن سلام معاوية ابن سلام ابن ابي سلام. ابو سلام اسمه - [00:59:26](#)

امطار الحبشي ثقة ويحيى بن ابي كثير ايضا ثقة نعم اخبرني ابو سلمة ابن عبد الرحمن وابن عوف ان جابرا اخبره انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم القوم فصلى رسول الله صلى الله عليه - [00:59:44](#) باحدى الطائفتين ركعتين ثم صلى بالطائفة الاخرى ركعتين فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم متنفلا في الثانية وهم مفترضون - [01:00:00](#)

هنا اذا المسألة قالوا انه متنفل لان في سفر لا يجوز الا ركعتان مو كذا خاصة الائمة الحنفية يقولون لابد ان يقصر الصلاة فهنا النووي رحمه الله نبه الى شيء قال فكان النبي صلى اربع ركعات - [01:00:25](#) ولهم ركعتان ركعتان. فكان النبي صلى الله عليه وسلم متنفلا في الثانية وهم مفترضون وهذه مسألة معروفة لا يقبلون حديثها معاذ رضي الله عنه والذي قال له النبي صلى الله عليه وسلم فيه افتتان انت يا معاذ؟ قصته معروفة. كان يصلي العشاء مع النبي صلى الله عليه وسلم - [01:00:49](#)

ثم يذهب فيطيل الصلاة بقومه متنفل قالوا لا تجوز هذه السلام لا يجوز قياس عقلي واضح جدا لا يجوز بناء القوي للضعيف لان صلاة الفريضة قوية والنافلة. كل هذا نحن نقول نناشدكم - [01:01:12](#) فيما فسر ابن القيم رحمه الله ان اهل الحديث هم اقعد للمسائل بالسنة هؤلاء يأخذون الاراء. بالفعل ولذلك كل حديث قاعدة بذاتها لا تقل ان هذا الحديث يخالف او كذا غاية ما فيه هناك مختلف الحديث واختلاف الادييس ومسكوا للحديث فالائمة قد الفوا في هذا انظر في - [01:01:36](#)

تجد ان شاء الله حلا شافيا مطمئنا لك. بارك الله فيك. فهم يقولون لا يجوز نحن فيها الى الان ما يجيزون هذا الشيء في كتبهم بشدة يردون كانوا يقولون انه - [01:02:01](#) اخر شيء قالوا انه صلوا كان يسلم على النبي صلى الله عليه وسلم نفلا ثم يذهب ويفترض او يصلي على القوم وهذا كله على كل اهل

تاويل الحديث بما لا يتحملة. بارك الله فيكم. طيب زيدوا بعده - [01:02:16](#)

بسلام صلاة واحدة مستمرة لا بأس فيها. مثل ما انت تصلي مثل ما انت تصلي كما قالت عائشة رضي الله جاز للمسافر ان يصلي ان يتم الصلاة. كانت هي تتم - [01:02:34](#)

الصلاة بعد النبي صلى الله عليه وسلم وكانت تصوم عيداً. فالنبي صلى الله عليه وسلم سرد الاربعة كلها ما فيه لم يذكر فيه التشهد وهذا ايضا يكون نوع من نوع من صلاة الخوف لا بأس فيها. اذا كان لا يوجد واذا بحث بالحديث ووجد ذكر التشهد الاول ايضا لكن ما جاء - [01:03:01](#)

ذكر التشهد الاول بعده باب الجمعة. نعم. قال حدثنا يحيى بن يحيى التميمي ومحمد بن ربح بن المهاجر قال اخبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا اشهد ان محمداً رسول الله - [01:03:25](#)

انا انا اللهم صلي على محمد وعلى ال محمد اللهم رب هذه الدعوة التامة امس كان بعض الاخوان قلنا له انا نجي ما ندري كان موجود عنده سؤال امس كنا خارجين قلنا ان شاء الله تعالى - [01:04:47](#)

على كل حال ادراك الجماد وهم ركوع في الصلاة والامام قائم يقول سمع الله لمن حمده هل ادركوا ذلك ام ماذا امر ماذا تقول يا اخي هذه مسألة اسمها تدرك الركوع ليست ليس حديثاً مدرك الركوع مدرك الركع اسم المسألة - [01:07:23](#)

والاحاديث لم تأتي بهذا اللفظ انما جاء ما يستدل به على ان من ادرك الركوع فقد ادرك الركعة ودليله ان بعض الصحابة رضي الله عنه دخل في المسجد بمجرد ما دخل من الباب والنبي صلى الله عليه وسلم راكع فرقع ومشى راکعاً حتى - [01:07:50](#)

التحق فلما فرغ النبي عليه الصلاة والسلام قال من اللفظ الذي جاء فيه لا لا اللفظ كان من الذي دب او كذا بهذا المعنى الصحابي معروف هذا ابو بكر قال - [01:08:11](#)

كان يرى النبي صلى الله عليه وسلم خلفه كما يرى امامه هذه معجزته صلى الله عليه وسلم وقال انا يا رسول الله. قال زادك الله حرصاً ولا تعد. حرصاً بانك صليت ركعت وانت داخل المسجد - [01:08:35](#)

ودبت دبا هذا الفيل سبحانه الله بعض الصحابة بعد النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يعملون لكن قال النبي زاد كذا لا حرصاً ولا تعد يعني لا تغفل مثل هذا. وفي روايات اخرى اي اذا اتى احدكم فليأتي وعليه السكينة - [01:08:51](#)

فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا. فاذا كان الانسان لا يلتحق بالسقف او قائم والله اكبر. قبل ان يلتحق بالصف. فاختلف العلماء على كل حال الامام البخاري رحمه الله في كتابه - [01:09:08](#)

انكر اثبات هذا هذه الركعة. قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب. ما دامت فاتحة الكتاب فلا تعد هذه الركعة وبعضهم اصحاب المذاهب قالوا زادك الله حرصاً ولا تعد - [01:09:26](#)

لا تعيد الركعة الثالث قال ولا تعدو. يعني اذا جيت فعليك السكينة والوقار لا تعد الحاصلة على كل حال امامنا بعد هذا اختلاف طويل كلمة لا تعد ولا تعد. نقول قول البخاري هو الذي - [01:09:47](#)

اليه القلب انه لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ما دام لم يدرك بفاتحة الكتاب فلا تعد هذه الركعة اي نعم اذا الذي يعد آآ يعد الركعة فاذا قام الامام سمع الله لمن حمده - [01:10:07](#)

والاخرى الى الان راكعين والذي يعد جاز له ان يعود هذه الركعة لان ولو كان الامام رفع رأسه سمي الله لمن حمده لان النبي صلى الله عليه وسلم قال تقدم - [01:10:33](#)

فاتموا بي وليأتكم بكم من بعدكم الامام قام لكن العامة عامة يصلون ما دام في الركعة وادركهم في هذه الالة فحق له من يرى ان يود هذه الركعة ان يعود نعم - [01:10:46](#)

في حالة كون العدو في غير اتجاه القبلة. تصلي تائبة ثم يتأخرون بعد ركعة الوباء قد ينحرفون عن القبلة. فما حكم هذا الانحراب؟ نقول لا لا تفكر انه معكم قل هكذا وردت وامرهما كما جاءت بس - [01:11:07](#)

اقبلها بارك الله فيك. ولذلك الشافعي رحمه الله في الحديث الثاني ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الاولى ركعة والطالبة الاولى

نفسها قامت واتمت صلاتها ثم جاءت طائفة اخرى صلى بهم بدون تحرك. فقال له ما تحركوه افضل. فانت تقول ما حكم هذا الانحراف

- [01:11:22](#)

على تبادلهم ما دام الحديث صحة جاز لك ان تقول ان شاء الله ولا تضرب به الامثال الصحابة رضوان الله عليهم في صلاة الخوف كان

من عمر النبي عليه الصلاة والسلام من - [01:11:46](#)

هذه قصة الاحاديث كلها هذه كانت بهذا المعنى ان النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي بارك الله قال له جاء متأخرا شيخنا حفظك الله

حفظك الله يا اخي هل لشهر رجب فضل خاص - [01:12:03](#)

نقرأ في هذا الكتاب رجب وما قبل رجب ابن رجب ما قبل ان يكون ثبت لفضل رجب شيء. كذلك الشافعي رحمه الله ابن حجر له

كتاب تابعينه لعجب فيما جاء في رجب. في فضل رجب. على كل حال لم يثبت فيه عمل خاص ولا - [01:12:19](#)

رجاء عمر رضي الله عن ابن عمر والرواية فيها بعض الكلام بارك الله فيك انه كان يخص رجب بعمره الله اعلم لم يثبت مرفوعا عن

النبي صلى الله عليه وسلم شيء - [01:12:43](#)

ساحة حديس اللهم بارك لنا في رجب وشعبان وبلغنا رمضان لم يصح هذا الهدية بارك الله فيك لكن يجوز لك ان ادعو دائما بالبركة

النبي صلى الله عليه وسلم كان من اذكار الصباح والمساء - [01:13:00](#)

امسينا او اصبحنا واصبح الملك لله لله رب العالمين. هل دام اني اسألك خير هذه الليلة او خير هذا الصباح وخير ما بعدها واسق من

شر هذا وشر ما بعده يلا - [01:13:18](#)

ما تذكرون نعم شر نفسي وشر الشيطان وشركه. فهل جاز لك ان تدعو اي يوم اللهم بارك لنا فيه - [01:13:31](#)